

هل يجوز للمحرم أن يلبس النعال المخيط؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

هل يجوز للمحرم أن يلبس النعال المخيط لا بأس المحرم يلبس النعال من اي شكل كانت ولا في مانع نعم وليس من لبس المخيط

النبي صلى الله عليه وسلم امر المحرم ان يلبس النعلين - 00:00:00

فإن لم يجد فليلبس الخفين لأن الإنسان بحاجة إلى أن يجعل على رجليه شيء يقيها من الشوك ومن الحصى ومن الرمضا نعم -

00:00:20